

## قرارات

### وزارة المالية

قرار رقم ٢٧٧ لسنة ٢٠٠٥

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة العامة على المبيعات الصادر بالقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١  
والمعدل بعض أحكامه بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة العامة على المبيعات الصادرة بالقرار  
رقم ٧٤٩ لسنة ٢٠٠١ والمعدل بعض أحكامها بالقرار رقم ٢٩٥ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وبناء على ما عرضه علينا رئيس مصلحة الضرائب على المبيعات ؛

### قرر:

( المادة الاولى )

يعين السيد / أحمد عبد الراضى إسماعيل ، مفوض دائم للجنة التظلمات  
(اللجنة التاسعة) اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار لمدة سنة قابلة للتجديد .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى رئيس مصلحة الضرائب  
على المبيعات تنفيذه .

تحريراً فى ٢٨/٥/٢٠٠٥

وزير المالية

الدكتور / يوسف بطرس غالى